

## قرارات

### وزارة الدفاع والإنتاج الحربي

قرار رقم ١٣ لسنة ٢٠١٨

بشأن إعادة تشكيل لجنة شئون مديرى وأعضاء الإدارات القانونية

الخاضعة للقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٣

### القائد العام للقوات المسلحة ووزير الدفاع والإنتاج الحربي

بعد الاطلاع على المادة رقم (١٧) من القانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٣ بشأن الإدارات القانونية

بالمؤسسات العامة والهيئات العامة والوحدات التابعة لها :

وعلى قرار القائد العام للقوات المسلحة ووزير الدفاع والإنتاج الحربي رقم ٥٣ لسنة ٢٠٠٨

بشأن إعادة تشكيل لجنة شئون مديرى وأعضاء الإدارات القانونية الخاضعة للقانون

رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٣ :

وعلى قرار القائد العام للقوات المسلحة ووزير الدفاع والإنتاج الحربي رقم ١٨ لسنة ٢٠١٤

بشأن إعادة تشكيل لجنة شئون مديرى وأعضاء الإدارات القانونية الخاضعة للقانون

رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٣ :

وبناءً على ما عرضه مدير جهاز الخدمات العامة بوزارة الدفاع :

**قرار:**

**(المادة الأولى)**

**تشكل لجنة شئون مديرى وأعضاء الإدارات القانونية المنصوص عليها بالمادة (١٧)**

**من القانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٣ المشار إليه من السادة :**

**عبد الناصر محمد خليل - رئيس القطاع القانوني ومحام بالنقض ..... رئيساً**

**محمد حسين محمود - مدير إدارة التحقيقات بالجهاز ..... عضواً**

محمد كامل سلمان - محامى بالقطاع القانونى - محامى استئناف .... عضواً  
سعيد مصطفى عبد الحميد - محامى بالقطاع القانونى - محامى استئناف .... عضواً  
حسين محمد حسين إبراهيم - محامى بالقطاع القانونى - محامى استئناف .... عضواً

(المادة الثانية)

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ نشره ، ويلغى كل نصٍ يخالف أحكامه .

صدر بوزارة الدفاع في ٣٠ من شهر ربيع الآخر سنة ١٤٣٩ هـ ( الموافق ٢٠١٨/١/١٧ م ) .

القائد العام للقوات المسلحة

وزير الدفاع والإنتاج الحربي

فريق أول / صدقى صبحى